

المُحَرَّرُ الْوَجِيزُ

من هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ

في صِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَقِيَامِهِ وَاعْتِكَافِهِ

بقلم:

محفوظ بن ضيف الله شبحاني الجزائري

(عفا الله عنه)

بسم الله الرحمن الرحيم

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا،
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ.
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أما بعد:

فهذه أخي -القارئ الكريم- المحب والمتبع لسنة سيّد المرسلين، وإمام المتّقين،
وخاتم النبيّين، سيّدنا محمّد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، بعض أحواله الشريفة، وطريقته
المنيفة، وهديه في شهر رمضان المبارك، في صيامه وقيامه واعتكافه، نذكرها هنا
بإيجاز واختصارٍ وتحرير، لنكون جميعاً على بَيِّنَةٍ منها، ولنتأسّى ونقتدي به فيها،
فخير الهدي هدي محمّد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

وفي مُتَابَعَتِهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) والافتداء به، السَّعَادَةُ فِي الدُّنْيَا وَالنَّجَاةُ
وَالْفَلَاحُ فِي الْآخِرَةِ، وكما قال ربنا تبارك وتعالى في كتابه الكريم: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ
فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾
[الأحزاب: 21].

* * * * *

ونقول وبالله التوفيق:

1- هديه (ﷺ) في رؤية هلال رمضان وثبوته

- لقد كان من هديه (ﷺ) أن لا يدخل في صوم شهر رمضان حتى يرى الهلال رؤية -بصريّة- مُحَقَّقة، أو بإخبار العدل -الثقة-، أو بإكمال عدّة شعبان ثلاثين يوماً.
- وكان (ﷺ) إذا حال ليلة الثلاثين دونَ منظره غيماً أو سحاباً أكمل عدة شعبان ثلاثين؛ ولم يكن (ﷺ) يصوم يوم الإغماء، ولا أمر به؛ وكان يقول: «إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطُرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ» [رواه البخاري].
- ولم يكن من هديه (ﷺ) قطّ تقدير الشهر بالحساب الفلكي، بل ثبت عنه أنّه قال: «إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا» -يعني مرّةً تسعةً وعشرين، ومرّةً ثلاثين- [رواه البخاري].
- وكان (ﷺ) يكتفي بشهادة العدل الواحد، وثبت أنّه صام وصامت الأُمَّة معه، برؤية أعرابيٍّ جاء من البادية فأخبر النبيّ (ﷺ) الله عليه

وَسَلَّمَ) أَنَّهُ رَأَى الْهَلَالَ فَأَمَرَ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِاللَّاءِ أَنْ يُؤَدِّنَ بِالصِّيَامِ؛ -
وفي هذا حجة على قبول خبر الواحد-(1).

2- هديه (ﷺ) في ترك صوم يوم الشك

• وكان (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَنْهَى أُمَّتَهُ أَنْ تَتَقَدَّمَ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ
يَوْمَيْنِ احتياطاً وتعمُّقاً إِلَّا أَنْ تَكُونَ عَادَةً لِأَحَدِهِمْ؛ لذلك نَحَى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ
الشَّكِّ، قَائِلاً: «لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ
رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ، فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ» [رواه البخاري].

3- هديه (ﷺ) في إنشاء النية في صوم رمضان

• وكان (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُبَيِّنُ النِّيَّةَ مِنَ اللَّيْلِ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَأَمَرَ أُمَّتَهُ
بِذَلِكَ، فَقَالَ: «مَنْ لَمْ يَجْمَعْ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَلَا صِيَامَ لَهُ» [رواه أبو داود
بسند صحيح]؛ (وهذا الحكم من خصوصيات صيام الفريضة، أمّا صيام النافلة فلا
يشمله هذا الحكم).

(1) فائدة: انظر عن حجية خبر الواحد في الأحكام والعقائد عند أهل السنة والجماعة، والردّ على كلّ
مُخَالَفٍ فِي ذَلِكَ أَوْ مُعَانِدٍ: "الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام" للعلامة الألباني. ط/ دار
الاستقامة، الجزائر، و"الأدلة والشواهد على وجوب الأخذ بخبر الواحد في الأحكام والعقائد" للشيخ سليم
الهلاي، ط/ دار الصحابة (1408).

• وكان (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لا يُمَسِّكُ عن الأكل والشُّرب والمفطرات حتَّى يرى الفجرَ الصَّادق -رؤيةً مُحَقَّقةً- عملاً بقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة 18].

• وَبَيَّنَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لأُمَّتِهِ أَنَّ الفجرَ فجران: صادقٌ وكاذبٌ، فالكَاذِبُ لا يُحَرِّمُ طعاماً ولا شراباً ولا جماعاً؛ والصَّادِقُ هو الذي تترتَّبُ عليه أحكام الصَّيام والصَّلَاة.

• ولم يكن (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُشَدِّدُ على أُمَّتِهِ في رمضان ولا في غيره، فلم يُشَرِّعْ لهم ما يسمَّى -بغير حقٍّ- أَذَانُ الإِمْسَاكِ.

4- هديه (ﷺ) في سحوره

• وكان (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُؤَخِّرُ السَّحُورَ، ويحثُّ أُمَّتَهُ عليه، ويقول: «تَسَحَّرُوا، فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكََةً» [رواه البخاري].

• وكان يقول (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في بيان تمييز السَّحُورِ لصيام المسلمين عن غيرهم: «فَصَلُّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَكَلَةُ السَّحَرِ» [رواه مسلم].

● وكان (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يحضُّ على السَّحُور بالتَّمر، ويقول: «نِعَمَ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمَرُ» [رواه أبو داود بسند صحيح].

● وكان بينَ سحوره (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وقيامه لصلاة الفجر، قدر قراءة خمسين آية.

5- هديه (ﷺ) عند الإفطار في رمضان

● وكان (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُعَجِّلُ الْفِطْرَ ويحثُّ عليه، ويُرَغِّبُ أُمَّتَهُ فِيهِ قَائِلًا: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ، مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ» [رواه البخاري].

● وكان من هَدْيِهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أن يفطر بعد غروب الشَّمْسِ مباشرة، ولو مع بقاء الشَّقَقِ الأحمر، ويقول: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَا هُنَا، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» [رواه البخاري].

● وقد تبعه أصحابه -رضي الله عنهم- على ذلك، واستنوا بسُنَّتِهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، فقد كانوا أسرع النَّاسِ إِفْطَارًا وأبطأهم سَحُورًا.

● وكان (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُفْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، وكان فِطْرُهُ على رُطَبَاتٍ إِنْ وَجَدَهَا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْهَا، فعلى تَمَرَاتٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فعلى حَسَوَاتٍ من ماء.

- كَانَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ إِذَا أَفْطَرَ: «ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ، وَنَبَتَ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» [رواه أبو داود بسند حسن].

6- أخلاقه (ﷺ) وخصاله في رمضان

- وَأَمَّا أَخْلَاقُهُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَحَدَّثَ عَنْ حُسْنِهَا وَرَفَعَهَا وَلَا حَرَجَ؛ فَقَدْ كَانَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَحْسَنَ النَّاسِ أَخْلَاقًا، كَيْفَ لَا وَقَدْ كَانَ خُلِقَهُ الْقُرْآنُ، كَمَا وَصَفْتَهُ بِذَلِكَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-.

- وَقَدْ أَمَرَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أُمَّتَهُ بِحُسْنِ الْخُلُقِ خُصُوصًا الصَّائِمِينَ مِنْهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ» [رواه البخاري].

- وَنَهَاهُمْ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَنِ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَالصَّحَبِ وَالْجَهْلِ، وَالسَّبِّ وَالشَّتْمِ، وَجَوَابِ السَّبَابِ، فَقَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبْ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ إِنِّي أَمْرٌ صَائِمٌ» [رواه البخاري].

7- هديه (ﷺ) في تعامله مع أزواجه في رمضان

• وكان (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يتعاهد أهله ويُحْسِنُ عِشْرَتَهُمْ في رمضان أكثر من غيره.

• وكان (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لا يمنعه الصَّيَّام من تَقْيِيلِ بعض أزواجه ومباشرتهم، وكان أَمْلَكَ النَّاسِ لِإِزْبِهِ⁽¹⁾. فعن عائشة -رضي الله عنها-، قالت: «كَانَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُقَبِّلُ وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِزْبِهِ» [رواه البخاري].

• وأوجب (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الكفَّارة على من جامع أهله في نهار رمضان.

• وكان (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وهو جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ، فيغتسلُ بَعْدَ الْفَجْرِ ويصوم، فعن عائشة -رضي الله عنها- «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ، وَيَصُومُ» [رواه البخاري].

8- هديه (ﷺ) في سواكه وهو صائم

(1) أي: لشهوته وحاجته.

• ولم يكن (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يدعُ السَّوَاكَ في رمضان وفي لا غير رمضان؛ يُطَهِّرُ فاه، ويُرضي ربّه، وكان يندب إليه، ويحثّ عليه، ويقول: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» [رواه البخاري].

• وكان (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يتمضمضُ ويستنشقُ وهو صائمٌ، وكان يصبُّ على رأسه الماء وهو صائمٌ من العطش، أو من الحرِّ.

9- هديه (ﷺ) في الحجامة وهو صائم

• وكان (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قد احتجمَ وهو صائمٌ، ورخصَ بالحجامة للصَّائم؛ وخلاف ذلك منسوخٌ.

10- هديه (ﷺ) في السَّفر في نهار رمضان

• ومن رَحِمْتَهُ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بالأُمَّة أن رخصَ للمسافر بالفطر، وللمريض، والشيخ الكبير الفاني، والمرأة الحامل أو المرضع، فيقضي المسافر، ويُطعم الشيخ الفاني، والحامل أو المرضع إذا خافتا على نفسيهما أو ولديهما مِنْ مَشَقَّةِ الصَّوْمِ.

• ولم يكن من هديه (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) تقدير المسافة التي يُفطرُ فيها الصائم بِحَدِّ، ولا صحَّ عنه في ذلك شيء.

• وسافر (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في رمضان فصامَ وأفطرَ، وخيَّر أصحابه بين الأمرين، وقال لبعضهم لما سأله عن ذلك: «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ» [رواه البخاري].

• ولكنه (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كره الصَّيام في السَّفر، لمن لا يقدر عليه، أو يتضرَّر منه، أو يجد مشقَّة فيه، فقال: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ» [رواه البخاري].

• وكان الصَّحابةُ الكرام -رضي الله عنهم- حينَ يُنشدُّون السَّفرَ يُفطرون من غيرِ اعتبارٍ مجاوزةِ البيوت، ويخبرون أنَّ ذلك هديُّه وسُنَّته (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

11- هديه (ﷺ) في من أكل أو شرب ناسياً

• وكان من هديه (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إسقاطُ القضاء عَمَّنْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا، حيث قال: «مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ، فَلَيْتَمَ صَوْمُهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ» [رواه البخاري].

12- هديه (ﷺ) في العبادة في رمضان

- وكان (ﷺ) يجتهد في العبادة، ويكثر من الصدقة والإحسان وتلاوة القرآن، والصلاة والذكر والقيام في رمضان ما لا يجتهد في غيره، خصوصاً في العشر الأواخر يلتبس ليلة القدر.
- وكان يخصه (ﷺ) من العبادات بما لا يخص به غيره، حتى إنه ليواصل فيه أحياناً، وكان ينهى أصحابه عن الوصال لما فيه من المشقة، وأذن فيه إلى السحر، قائلاً: «لَا تُوَاصِلُوا، فَإِيَّكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ، فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحَرِ...» [رواه البخاري].
- وأما مدارسته للقرآن الكريم: فلم يكن أحدٌ يجتهد اجتهاده (ﷺ) وكان جبريل يلقاه فيدارسه القرآن في رمضان لأنه شهر القرآن.
- وكان (ﷺ) يُجاهد في رمضان، ويأمر أصحابه بالفطر، ليقفوا على ملاقاته عدوهم.

13- هديه (ﷺ) في قيام رمضان

• وكان (ﷺ) يُحيي ليالي رمضان بالقيام، ويرغب أصحابه فيه، ويحثهم عليه، من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة، فيقول: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [رواه البخاري].

• وكان (ﷺ) يُبين لأصحابه أن قيام رمضان في جماعة في المساجد، أفضل من الانفراد به في البيوت، فيقول: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، حُسِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ» [رواه أحمد بسند صحيح].

• وما كان (ﷺ) يزيد في رمضان ولا في غيره في قيامه على إحدى عشرة ركعة، كما ذكرت ذلك أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-.

• ومن رحمته (ﷺ) بأمره بتخفيف القراءة في هذا القيام، وبين أن على الإمام أن لا يطيل على من وراءه بما يشق عليهم، فقال: «إِذَا مَا قَامَ أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفِ الصَّلَاةَ فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ، وَفِيهِمُ الضَّعِيفَ، وَإِذَا قَامَ وَحْدَهُ فَلْيُطِلْ صَلَاتَهُ مَا شَاءَ» [رواه مسلم].

• وكان من هديه (ﷺ) الثنوت في الوتر من رمضان وغيره، يدعو فيه، فيقول: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي

فِيْمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيْمَا أَعْطَيْتَ، وَفِي شَرِّ مَا قَضَيْتَ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، وَلَا يَعِزُّ مَنْ عَادَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ» [رواه أبو داود بسند صحيح].

14- هديه (ﷺ) في ليلة القدر

• وكان (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُرَغِّبُ فِي قِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَيَحْتُ أُمَّتَهُ عَلَى تَحْرِيفِهَا فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، قَائِلًا: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [رواه البخاري].

• وكان من هديه (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الدُّعَاءُ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ الْمُبَارَكَةِ، وَالْإِكْتَارُ مِنْهُ، فَقَدْ سَأَلَتْهُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيُّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ الْقَدْرِ مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عُفُوٌّ تُحِبُّ الْعُفْوَ فَاعْفُ عَنِّي» [رواه الترمذي بسند صحيح].

15- هديه (ﷺ) في اعتكافه في رمضان

• وكان يعتكف (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي رَمَضَانَ وَخُصُوصًا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْهُ، وَاعْتَكَفَ فِي الْعَامِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ عَشْرِينَ يَوْمًا.

• وكان (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لا يعتكف إلا صائماً، ولم يُنْقَل عنه أنه اعتكف مُفْطِراً قَطًّا، بل قد قالت عائشة -رضي الله عنها-: «لَا اعْتِكَافَ إِلَّا بِصَوْمٍ».

• وكان (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لا يعتكف إلا في مسجدٍ جامع، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ [البقرة/187].

• وكان (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَأْمُرُ بِخَبَاءٍ⁽¹⁾ فَيُضْرَبُ لَهُ فِي الْمَسْجِدِ يَحُلُو فِيهِ.

• وكان إِذَا أَرَادَ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الاعتكاف صَلَّى الفجرَ ثُمَّ دَخَلَهُ.

• وكان (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِذَا اعتكف طُرِحَ لَهُ فِرَاشُهُ وَسَرِيرُهُ فِي مُعْتَكِفِهِ، وكان يدخلُ قُبَّتَهُ وَحْدَهُ.

• وكان (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لا يدخلُ بَيْتَهُ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ.

• وكان يُخْرِجُ رَأْسَهُ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ فَتُرْجَلُهُ وَهِيَ حَائِضٌ؛ كَمَا قَالَتْ -رضي الله عنها-: «كَانَ (النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، إِذَا

(1) (الخباء): أحد بيوت العرب من وبر، أو صوف، ولا يكون من شعر، ويكون على عمودين أو ثلاثة. انظر: "النهاية في غريب الحديث" (9/2) لابن الأثير الجزري.

اعْتَكَفَ، يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأَرْجِلُهُ⁽¹⁾، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ»
[رواه مسلم].

• وكان بعض أزواجه تزوره (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وهو مُعْتَكِفٌ، فإذا قَامَتْ تَذْهَبُ قَامَ مَعَهَا يَقْلِبُهَا وَكَانَ ذَلِكَ لَيْلًا؛ فقد قالت السيدة صَفِيَّة -رضي الله عنها-: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مُعْتَكِفًا فَاتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثَنِي ثُمَّ قُمْتُ فَأَنْقَلَبْتُ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي» [رواه البخاري].

• ولم يَكُنْ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُبَاشِرُ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ وهو مُعْتَكِفٌ لَا يَقْبَلُهُ وَلَا غَيْرَهَا؛ عملاً بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ [البقرة/187].

16- جوده (ﷺ) وجهاده في رمضان

• وأما جُودُهُ وكرمه في رمضان فلا يُوصَفُ؛ فقد كان (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كالرَّيحِ الْمُرْسَلَةِ بِالْخَيْرِ لَا يَخْشَى مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا؛ فعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: «كَانَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ، وَكَانَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ

(1) (فأرجله) ترجيل الشعر، تسريحه وتمشيطة.

فِي رَمَضَانَ، حَتَّى يَنْسَلِخَ، يَعْزِضُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ» [رواه البخاري].

• وكان (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أعظم المجاهدين، ولم يمنعه الصَّيَامُ من المشاركة في الغزوات، فقد غزَا ستَّ غزواتٍ في تسع سنوات؛ كُلُّها في شهر رمضان، وقام بأعمالٍ جَسَامٍ في رمضان، حيث هَدَمَ مسجد الضَّرَّار، وهدَمَ أشهر أصنام العرب، واستقبل الوُفُودَ، وتزوَّجَ بِحَفْصَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، وفتح مَكَّةَ في رمضان.

والخلاصة:

أَنَّ شهرَ رمضان -وهو خير شهور السَّنَةِ- شهر اجتهاد، وجِهَاد، وتضحية في حياة الرِّسُولِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لا كما يفهم (ويفعل) كثيرٌ من مسلمي زماننا أَنَّهُ شهر دَعَةٍ، و كَسَلٍ، وخُمُولٍ، وبطالة، وتضييع للأوقات في السَّهر، ومتابعة الأفلام والمسلسلات !!

فَاللَّهُمَّ وَفِّقْنَا لاقتفاء أثرِ نَبِيِّكَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وأحِينَا على سُنَّتِهِ، وأَمِتْنَا على شريعته، واحشُرنا في زُمرته⁽¹⁾ -آمين-.

(1) هذا البحث ملخَّص وزُبْدَة ما ذكرناه مُفصَّلاً بِأَدلَّتِهِ في كتابنا: "إتحاف النبلاء بفقهِ صوم خاتم الأنبياء (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)" وهو من منشورات شبكة الألوكة، مع إضافات وزيادات استقيناهَا من كتاب: = "زاد المعاد في هدي خير العباد" للإمام ابن القيم، ومن بعض مختصراته المتداولة، ومن مقال الشيخ:

والحمد لله رب العالمين

(وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين)

"وَسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ"

وكتب:

أبو الضياء/ محفوظ بن ضيف الله شيحاني الجزائري.

(في شهر شعبان/ 1442 هجرية)

محمد موسى نصر، بعنوان: "مع النبي في شهر رمضان" المنشور في مجلة: "الأصالة" (المجلد الأول / العدد الثالث، سنة: 1413 هـ؛ ص/66-69)، وغير ذلك؛ والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.